قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢١٣ لسنة ٢٠١٣

بتعديل القرار رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨

باعتبار مشروع ازدواج طريق الإسماعيلية / العباسة

من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٣ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على المذكرة الإيضاحية المعروضة من وزير النقل بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٥ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨ ، النص الآتى :

«يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ازدواج طريق الإسماعيلية / العباسة والمار فى نطاق محافظتى الإسماعيلية والشرقية بطول ٥٥ كيلو متراً وذلك على النحو المبين بالمذكرة الإيضاحية والخرائط التفصيلية المرفقة» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لطلب تعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨

بشأن اعتبار مشروع ازدواج طريق الإسماعيلية / العباسة

من أعمال المنفعة العامة

فى إطار خطة وزارة النقل للحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية بتنفيذ مشروعات ازدواج وتوسعة الطرق التى تقع عليها أحجام مرورية مرتفعة ومن ضمنها مشروع ازدواج طريق الإسماعيلية / العباسة بطول ٥٥ كيلو متراً فى نطاق محافظتى الإسماعيلية والشرقية .

صدر قرار المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٥ بالموافقة على أعمال نزع ملكية الأراضى التى تمر بالمشروع .

تم إيداع مبلغ وقدره ٢٥ مليون جنيه وهى جزء من الشيك رقم (١٢٤١٩٩٣) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٤ بخزينة مديرية المساحة بالإسماعيلية كدفعة تحت الحساب .

وردت موافقة وزارة الزراعة بكتابها رقم (١٤٣) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ على نزع ملكية الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع .

صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨ بتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٥ باعتبار مشروع ازدواج طريق الإسماعيلية / العباسة من أعمال المنفعة العامة .

ثم صدر بعد ذلك قرار المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الشرقية بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٩ بالموافقة على أعمال نزع ملكية الأراضى التى تمر بالمشروع .

ونظراً لأن المذكرة الإيضاحية المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨ لم تتضمن موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الشرقية وحتى يتسنى اتخاذ إجراءات نزع ملكية الأراضى الواقعة فى نطاق المحافظة لاستكمال تنفيذ المشروع أسوة بما تم بمحافظة الإسماعيلية ، وفى ضوء كتاب السيد المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٢ بعدم جواز عمل استدراك خاص بقرار رئيس مجلس الوزراء المشار إليه بإضافة موافقة المجلس الشعبى لمحافظة الشرقية فإن الأمر استلزم إعداد مشروع لتعديل القرار رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨

لذا ، فقد تم إعداد مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بتعديل القرار رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٠٨ باعتبار مشروع ازدواج طريق الإسماعيلية / العباسة فى نطاق محافظتى الإسماعيلية والشرقية من أعمال المنفعة العامة .

صدر فى ٢٠١٣/٨/٢١

وزير النقل

أ. د. مهندس/ إبراهيم الدميرى